

نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الثالث عشر : روي أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة مقتولة فقال : .
- " هاه ما كانت هذه تقاتل فلم قتلت ؟ " .
- قلت : أخرج أبو داود (1) والنسائي عن أبي الوليد الطيالسي عن عمر بن المرقع بن صيفي حدثني أبي عن جده رباح بن الربيع بن صيفي قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فرأى الناس مجتمعين على شيء فبعث رجلا فقال : انظر على ما اجتمع هؤلاء ؟ فجاء فقال : امرأة قتيل فقال : ما كانت هذه لتقاتل وعلى المقدمة خالد بن الوليد فبعث رجلا فقال : قل لخالد : لا يقتلن امرأة ولا عسيفا انتهى . وأخرجه النسائي أيضا وابن ماجه عن المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن المرقع عن جده رباح فذكره ورواه أحمد في " مسنده " عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبي الزناد به وكذلك رواه ابن حبان في " صحيحه " والحاكم في " المستدرک " وفي لفظه : فقال : " هاه ما كانت تقاتل " الحديث ثم قال : وهكذا رواه المغيرة بن عبد الرحمن وابن جريج عن أبي الزناد فصار الحديث صحيحا على شرط الشيخين ولم يخرجاه انتهى . فحديث المغيرة تقدم عند النسائي وابن ماجه وحديث ابن جريج عند عبد الرزاق في " مصنفه " أخبرنا ابن جريج عن أبي الزناد عن المرقع به .
- [أحاديث مختلفة] : .
- حديث آخر : أخرجه النسائي وابن ماجه (2) عن سفيان الثوري عن أبي الزناد عن المرقع بن صيفي عن حنظلة الكاتب قال : غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمررنا على امرأة مقتولة قد اجتمع عليها الناس فقال : ما كانت هذه تقاتل ثم قال لرجل : انطلق إلى خالد بن الوليد فقل له : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرك لا تقتلن ذرية ولا عسيفا انتهى . ورواه أيضا أحمد في " مسنده " وابن حبان في " صحيحه " وقال : هذا الخبر سمعه المرقع بن صيفي عن حنظلة الكاتب وسمعه من جده رباح بن الربيع والخبران محفوظان انتهى . قال ابن أبي حاتم في " كتاب العلل " (3) : سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه سفيان الثوري عن أبي الزناد عن المرقع بن صيفي عن حنظلة الكاتب قال : خرج النبي صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه الحديث فقالا : هذا خطأ فقال : إنه من وهم الثوري إنما هو المرقع بن صيفي عن جده رباح بن الربيع أخي حنظلة بن الربيع عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا يرويه مغيرة بن عبد الرحمن وزياد بن سعد وعبد الرحمن بن أبي الزناد وهو الصحيح انتهى . وقال البيهقي في " المعرفة " : مرقع بن صيفي بن رباح ويقال : رباح قال البخاري : ورباح أصح وروى هذا الحديث عنه موسى بن عقبة وأبو الزناد وأبيه عمر وأقام إسناده عن أبي الزناد

أبيه والمغيرة بن عبد الرحمن ورواه الثوري عن أبي الزناد عن مرقع عن حنظلة الكاتب قال البخاري : وهو وهم انتهى . وقال الدارقطني : ليس في الصحابة أحد يقال له : رباح إلا هذا مع اختلاف فيه والله أعلم .

- (1) عند أبي داود في " المغازي - باب في قتل النساء " ص 6 - ج 2 ، وحديث المغيرة عند ابن ماجه في " الجهاد - في باب الغارة والبيات وقتل النساء " ص 209 ، وفي " المستدرک - في الجهاد " ص 122 - ج 2 .
- (2) عند ابن ماجه في " الجهاد " ص 209 .
- (3) ذكره في " كتاب العلل في علل أخبار السير " ص 305 - ج 1